

## آلية اعتماد الانطلاق

تعريف آلية اعتماد الانطلاق:

- تم بمقتضى منشور مشترك بين وزارة المالية ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التكوين المهني والتشغيل ووزارة التنمية الجهوية إحداث آلية "اعتماد الانطلاق" لتمويل المساهمة الذاتية لباعثي المشاريع الصغرى في إطار دفع نسق إحداث المؤسسات الصغرى والحرص على مزيد الإحاطة بالراغبين في بعث مؤسسات لحسابهم ومساعدتهم على تجاوز بعض الصعوبات التي من شأنها أن تعرقل إنجاز مشاريعهم وخاصة منها المتعلقة بتوفير مبلغ التمويل الذاتي المستوجب لاستكمال عملية تمويل المشروع.
- تقوم هذه الآلية بتوفير مبلغ التمويل الذاتي في شكل قروض لفائدة الراغبين في بعث المشاريع الصغرى من المتحصّلين على الموافقة المبدئية من قبل البنك التونسي للتضامن لتمويل المشاريع وفق شروط يتم ضبطها حسب الحالة الاجتماعية للباعث ونوعية المشروع.
- تودع مطالب الانتفاع بهذه الآلية مرفقة بالوثائق التي تحددها اللجنة بفضاءات المبادرة او مكاتب التشغيل والعمل المستقل.
- يتم الشروع في تسديد القرض مباشرة بعد استكمال خلاص الأقساط المتعلقة بقرض الاستثمار وذلك خلال مدة أقصاها 5 سنوات دون توظيف أي فائض على المبلغ المسند.
- يعفى من تسديد مبلغ القرض المتممي لعائلة معوزة بناء على شهادة تسلمها وزارة الشؤون الاجتماعية.

## ← الانشطة التي لا تتفع بآلة اعتماد الانطلاق:

لا تتمتع الانشطة التكرارية والتي ليست لها صبغة تنمية بآلة الاعتماد وهي كالتالي:

- المشاريع التجارية بجميع أنواعها (بيع وشراء).
- المقاهي، المخازن والمطاعم.
- النقل كوسيلة أساسية (لواج وتاكسي) باستثناء وسائل النقل الريفي نظرا لصبغتها الاجتماعية والمتمثلة في فك العزلة عن المناطق الداخلية ووسائل النقل في قالب مشروع كالوسائل المخصصة للتبريد ومدارس تعليم السياقة.